

Distr.: General
28 August 2014
Arabic
Original: English/French/Spanish

البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة



اجتماع الدول الأطراف

الاجتماع الخامس

جنيف، ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤

البند ٥ من جدول الأعمال المؤقت

انتخاب ثلاثة عشر عضواً في اللجنة الفرعية لمنع التعذيب ليحلوا محل الأعضاء الذين تنتهي مدة ولايتهم في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، وفقاً للمادتين ٧ و ٩ من البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة

انتخاب ثلاثة عشر عضواً في اللجنة الفرعية لمنع التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة

مذكرة من الأمين العام

١- وفقاً للمادتين ٧ و ٩ من البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، سيعقد الأمين العام الاجتماع الخامس للدول الأطراف في البروتوكول الاختياري في مكتب الأمم المتحدة بجنيف، يوم الخميس ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤، من أجل انتخاب ثلاثة عشر عضواً في اللجنة الفرعية لمنع التعذيب ليحلوا محل الأعضاء الذين تنتهي مدة ولايتهم في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ (انظر الجزء الأول). وترد في الجزء الثاني أسماء الأشخاص الذين رشحتهم الدول الأعضاء. ويتضمن الجزء الثالث الأعضاء الآخرين الذين سيواصلون أداء مهامهم في اللجنة الفرعية لمنع التعذيب إلى غاية ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦.

٢- وعملاً بالإجراء الذي تنص عليه الفقرة ٣ من المادة ٦ من البروتوكول الاختياري، دعا الأمين العام، في مذكرة شفوية مؤرخة ٧ أيار/مايو ٢٠١٤، الدول الأطراف في البروتوكول الاختياري إلى أن تقدم، في غضون ثلاثة أشهر، أسماء مرشحيها لانتخاب ثلاثة عشر عضواً في اللجنة الفرعية لمنع التعذيب. وتدرج في هذه الوثيقة جميع السير الذاتية التي



الرجاء إعادة الاستعمال

(A) GE.14-15212 071014 091014



* 1 4 1 5 2 1 2 *

وردت قبل ٧ آب/أغسطس ٢٠١٤. وستصدر إضافات تلحق بهذه المذكرة لبيان الترشيحات المستلمة بعد تاريخ ٧ آب/أغسطس ٢٠١٤.

٣- وعملاً بالفقرة ٣ من المادة ٦ من البروتوكول الاختياري، يتشرف الأمين العام بأن يدرج أذناه، حسب الترتيب الأبجدي باللغة الإنكليزية، أسماء الأشخاص المرشحين لعضوية اللجنة والدول الأطراف التي رشحتهم. وترد بيانات السير الذاتية للأشخاص المرشحين كما قدمتها الدول الأطراف المعنية، في مرفقات هذه الوثيقة.

٤- بالإضافة إلى ذلك، وعملاً بالفقرة ١٢ من قرار الجمعية العامة ٢٦٨/٦٨، ترد في المرفقين ١ و ٢ من هذه الوثيقة الحالة الراهنة المتعلقة بتكوين اللجنة الفرعية، والتي تبين التوازن من حيث التوزيع الجغرافي وتمثيل الجنسين، والمسار المهني للأعضاء الحاليين، ومختلف النظم القانونية التي يمثلونها ومدة ولايتهم، فضلاً عن بيانات السير الذاتية للأعضاء الحاليين التي يمكن الاطلاع عليها على الموقع الإلكتروني للجنة الفرعية (www.ohchr.org/EN/HRBodies/OPCAT/Pages/Membership.aspx).

٥- وشجعت الجمعية العامة في الفقرة ١٣ من القرار ٢٦٨/٦٨، الدول الأطراف على أن تراعي، عند انتخاب الخبراء للعمل لدى هيئات معاهدات حقوق الإنسان، وعلى النحو المنصوص عليه في صكوك حقوق الإنسان ذات الصلة، التوزيع الجغرافي العادل، وتمثيل مختلف الحضارات والنظم القانونية الرئيسية، والتمثيل المتوازن للجنسين، ومشاركة الخبراء من ذوي الإعاقة.

أولاً - قائمة بأسماء الأعضاء الثلاثة عشر في اللجنة الفرعية لمنع التعذيب الذين تنتهي مدة ولايتهم في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤

٦- يمكن الاطلاع على المسار المهني للأعضاء والنظم القانونية التي يمثلونها والبيانات الأخرى عن سيرهم الذاتية على صفحة الموقع الإلكتروني للجنة الفرعية المعنونة "الأعضاء"، بالنقر على اسم العضو المطلوب: www.ohchr.org/EN/HRBodies/OPCAT/Pages/Membership.aspx.

اسم العضو	بلد الجنسية	عضو منذ تاريخ
السيدة ماري أماوس	إستونيا	١ كانون الثاني/يناير ٢٠١١
السيد أرمان دانيليان	أرمينيا	١ كانون الثاني/يناير ٢٠١١
السيد إميليو خينيس سانتيدريان*	إسبانيا	١٣ تموز/يوليه ٢٠٠٩
السيد بيتروس ميكاييلديس	قبرص	١ كانون الثاني/يناير ٢٠١١
السيدة عائشة شجون محمد	ملديف	١ كانون الثاني/يناير ٢٠١١
السيدة كاترين بوليه*	فرنسا	٢٧ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤

اسم العضو	بلد الجنسية	عضو منذ تاريخ
السيد هانس درامينسكي بيترسن	الدانمرك	١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧
السيدة خوديت سالغادو	إكوادور	١ كانون الثاني/يناير ٢٠١١
السيد ميغيل ساري إغينيس	المكسيك	١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧
السيدة أنيتا ستانتشيفسكا	جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً	١ كانون الثاني/يناير ٢٠١١
السيد ويلدر تايلر - سوتو	أوروغواي	١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧
السيد فيليبي فيلافيسانسيو تيريروس	بيرو	١ كانون الثاني/يناير ٢٠١١
السيد فورتوني غايتان زونغو	بور كينا فاسو	١ كانون الثاني/يناير ٢٠١١

* تعيين عقب استقالة، وفقاً للمادة ٨ من البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة.

ثانياً - قائمة بأسماء الأعضاء الذين رشحتهم الدول الأطراف

اسم المرشح	اسم الدولة التي رشحته
السيدة ماري أماوس	إستونيا
السيد أرمان دانييليان	أرمينيا
السيدة ماريا دفينيس - جويانوفيس	كرواتيا
السيد روبرتو ميشال فيهير بيريز	أوروغواي
السيد كوجو غنامي غاربا	توغو
السيد اميليو غيناس سانتيدريان	إسبانيا
السيدة لورينا غونزالس بينتو	غواتيمالا
السيد بتروس ميشايليدس	قبرص
السيدة عائشة شجون محمد	ملديف
السيدة رضية نصرأوي	تونس
السيدة كاترين بوليه	فرنسا
السيدة أنيتا ستانتشيفسكا	جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً
السيدة نورا سفياس	النرويج
السيد فورتوني غايتان زونغو	بور كينا فاسو

٧- وترد في المرفقات بيانات السير الذاتية للأشخاص المرشحين كما وردت من الدول الأطراف المعنية.

ثالثاً - قائمة بأسماء الأعضاء الاثني عشر الذين سيواصلون أداء مهامهم في اللجنة الفرعية لمنع التعذيب إلى غاية ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦

٨- يمكن الاطلاع على المسار المهني للأعضاء والنظم القانونية التي يمثلونها والبيانات الأخرى عن سيرهم الذاتية على صفحة الموقع الإلكتروني للجنة الفرعية المعنونة "الأعضاء"، بالنقر على اسم العضو المطلوب: www.ohchr.org/EN/HRBodies/OPCAT/Pages/Membership.aspx.

اسم العضو	بلد الجنسية	عضو منذ تاريخ
السيد هانس - يورغ فيكتور بانفارت	سويسرا	١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣
السيد مالكوم إيغانس*	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	٢٤ آب/أغسطس ٢٠٠٩
إنريكي أندريس فونت	الأرجنتين	١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣
السيدة لوييل باتريا غودارد	نيوزيلندا	١ كانون الثاني/يناير ٢٠١١
السيدة سوزان جبور	لبنان	١ كانون الثاني/يناير ٢٠١١
السيد ميلوش يانكوفيتش	صربيا	١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣
السيد بول لام شانغ لين	موريشيوس	١ كانون الثاني/يناير ٢٠١١
السيد فيكتور مادريغال - بولوث	كوستاريكا	١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣
السيدة مارغريت أوسترفالد*	ألمانيا	٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤
جون كاريداد باغوادان - لوبيز	الفلبين	١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣
السيدة ماريا مارغريدا إي. بريسغر	البرازيل	١ كانون الثاني/يناير ٢٠١١
السيد فيكتور زاهاريا	جمهورية مولدوفا	١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣

* تعيين عقب استقالة، وفقاً للمادة ٨ من البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة.

المرفقات

المرفق الأول

السيدة ماري آموس (إستونيا)

تاريخ ومكان الميلاد: ٢٧ شباط/فبراير ١٩٧٧، في تالين (إستونيا)

لغات العمل: الإستونية والإنكليزية والفرنلندية (وبعض إلمام بالألمانية والروسية)

المسار المهني

دارسة للمحاماة وحاصلة على أول شهادة ماجستير في الشؤون الأوروبية (قانون الاتحاد الأوروبي). إضافة إلى إكمال دراسات على مستوى الماجستير في كلية الطب ومتخصصة في مسائل الصحة العقلية العامة

موظفة في القطاع العام منذ عام ٢٠٠٥، في مكتب المستشار الإستوني لشؤون القضاء وفي وزارة الشؤون الاجتماعية

الوظيفة الحالية: في إجازة أمومة حتى كانون الثاني/يناير ٢٠١٥

الأنشطة المهنية الرئيسية

لقد ركزت في عملي على المسائل المتعلقة بالصحة. ونفذت مهام على مستوى تنسيق السياسات الوطنية، وتطبيق التشريعات الأوروبية، وتوفير المراقبة بخصوص حماية حقوق الإنسان الأساسية في مجال الصحة

وبالإضافة إلى ذلك، قمت بدور نشيط في بناء الآلية الوقائية الوطنية في إستونيا بموجب البروتوكول الاختياري. وفي إطار الآلية الوقائية الوطنية، قمت بعمليات تفتيش لعدة مؤسسات للرعاية الصحية كمستشفيات الأمراض النفسية ومراكز علاج الأمراض المعدية، حيث يُحتجز الأشخاص رغماً عنهم. وشاركت، كمختصة في مجال الحق الأساسي في الصحة، في عمليات تفتيش أخرى شملت سجوناً ومراكز إبعاد وما إلى ذلك

وفي مجال الوقاية، ألقيت محاضرات على العاملين في أماكن الاحتجاز وأصدرت عدة مقالات نُشرت في وسائل الإعلام

المؤهلات العلمية

١٩٩٥-١٩٩٩: معهد القانون، تالين، إستونيا - إجازة في الحقوق

- جامعة لوند، لوند، السويد - ماجستير في الشؤون الأوروبية : ٢٠٠٢-٢٠٠٣
- جامعة تارتو، تارتو، إستونيا - ماجستير في الصحة العامة (الصحة العامة مع التخصص في الصحة العقلية) : ٢٠٠٧-٢٠٠٩

الأنشطة الرئيسية الأخرى في المجال ذي الصلة بولاية هيئة المعاهدة المعنية

عضو في اللجنة الفرعية لمنع التعذيب منذ عام ٢٠١٠. وتولت رئاسة اللجنة الفرعية للفريق الإقليمي الأوروبي، فضلاً عن العمل كمسؤولة عن الاتصال بالجهات الأوروبية. بالإضافة إلى المشاركة في الفريق العامل الطبي والفريق العامل المسؤول عن استعراض أداة التقييم الذاتي للآلية الوقائية الوطنية

وشاركت في السابق في عمل العديد من الفرق العاملة وأعدت على سبيل المثال سياسة اللجنة الفرعية بشأن العلاقات مع الآليات الوقائية الوطنية

وشاركت بصفتي عضواً في اللجنة الفرعية وخبيرة تحظى بالاعتراف في مجال منع التعذيب كمتحدثة أو مدربة في أحداث متنوعة نُظمت في مختلف الأقاليم والدول الأطراف في البروتوكول الاختياري

المرفق الثاني

السيد أرمان دانييليان (أرمينيا)

تاريخ ومكان الميلاد: ٢١ آذار/مارس ١٩٧٣، يريفان، أرمينيا

لغات العمل: الأرمينية (اللغة الأم) والروسية (بطلاقة) والإنكليزية (مستوى متقدم)

الوظيفة الحالية

عضو في اللجنة الفرعية لمنع التعذيب

رئيس معهد المجتمع المدني وهو منظمة غير حكومية

الأنشطة المهنية الرئيسية

توليت بصفتي رئيساً لمعهد المجتمع المدني إدارة عدة مشاريع تتعلق بحقوق الإنسان وسيادة القانون، لا سيما منع التعذيب، وحقوق الإنسان في أماكن العمل المغلقة، وقضاء الأحداث وما إلى ذلك

المؤهلات العلمية

دورة متقدمة في مجال حقوق الإنسان، مؤسسة هلسنكي لحقوق الإنسان (بولندا) ٢٠٠٢-٢٠٠٣

تقنيات التدريب في مجال حقوق الإنسان، كلية حقوق الإنسان (بولندا) ٢٠٠٠

جامعة يريفان الحكومية للهندسة، شعبة السيرنطيقا ١٩٩٠-١٩٩٥

الأنشطة الرئيسية الأخرى في المجال ذي الصلة بولاية هيئة المعاهدة المعنية

المشاركة منذ عام ٢٠٠١ في عملية إنشاء آليات مجتمع مدني مستقلة ونظامية لمراقبة السجون في أرمينيا. وفي عام ٢٠٠٨، انتُخبت رئيساً لمدة عامين لفريق المراقبين العاميين للسجون الذين يشرفون على مؤسسات تنفيذ العقوبات الجنائية، التابع لوزارة العدل. وبصفتي خبيراً إقليمياً في مجال مراقبة أماكن العمل المغلقة، أقدم الخبرة الاستشارية في أرمينيا وغيرها من بلدان كومنولث الدول المستقلة. وفي الفترة ٢٠٠٥-٢٠٠٦، قادت حملة في أرمينيا من أجل التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب

قائمة بأحدث المنشورات في مجال العمل

كتبت وشاركت في كتابة عدد من الدراسات والتقارير في مجال حقوق الإنسان:

- استطلاع كمي ونوعي: العوامل المساهمة في ارتكاب الجريمة وتكرارها في أرمينيا، معهد المجتمع المدني، يريفان، ٢٠١٤؛
- نظام الإفراج المشروط المبكر في جمهورية أرمينيا، معهد المجتمع المدني، يريفان، ٢٠١٢؛
- تقرير مراقبة المحاكمات: قضايا تخص مدعى عليهم من الأحداث، معهد المجتمع المدني، يريفان، ٢٠١١؛
- الزنازين التأديبية والكتيبة التأديبية التابعة لوزارة الدفاع الأرمينية، ٨٩ صفحة، معهد المجتمع المدني، يريفان، ٢٠١٠؛
- نظام السجون التابع لوزارة العدل بجمهورية أرمينيا عام ٢٠٠٨، يريفان، ٢٠٠٩؛
- مراقبة أماكن الاحتجاز على ذمة التحقيق في أرمينيا، معهد المجتمع المدني، يريفان، ٢٠٠٤؛
- مراقبة تطبيق الحق في التواصل مع العالم الخارجي في أماكن العزل السابق للمحاكمة في جمهورية أرمينيا. معهد المجتمع المدني، يريفان، ٢٠٠١.

المرفق الثالث

السيدة ماريا ديفينيس - غويانوفيتش (كرواتيا)

تاريخ ومكان الميلاد: ٧ شباط/فبراير ١٩٦٠، زغرب، كرواتيا

لغات العمل: الإنكليزية، واللغات المستخدمة في يوغوسلافيا سابقاً

المسار المهني: طبيبة متخصصة في الطب الشرعي

الوظيفة الحالية

أستاذة في الطب الشرعي ورئيسة قسم الطب الشرعي في سبليت وفي كلية الطب في جامعة موستار، في كرواتيا والبوسنة والهرسك

الأنشطة المهنية الرئيسية

أخصائية في الطب الشرعي، مركز المستشفى الجامعي في سبليت

أستاذة محاضرة في الطب الشرعي وفي العلوم الإنسانية الطبية والأخلاقيات الطبية على المستويين الجامعي وفوق الجامعي (كرواتيا، كلية الطب في سبليت، كلية الطب الشرعي في جامعة سبليت، كلية الحقوق في سبليت، البوسنة والهرسك: كلية الطب في موستار)

عضو في نقابة الأطباء الكرواتية وعضو فخري في المحكمة العليا

المشاركة كمحقة رئيسية في العديد من المشاريع العلمية؛ وكاتبة وكاتبة مشاركة في مطبوعات علمية ومهنية في مجالات وطنية ودولية، إضافة إلى الكتب؛ ومشاركة فاعلة في المؤتمرات والاجتماعات الدولية والوطنية

خبيرة دائمة في الطب الشرعي وقدمت شهادات أمام المحاكم الإقليمية

المؤهلات العلمية

أستاذة في كلية الطب في سبليت وموستار، كرواتيا/البوسنة والهرسك، (٢٠١١)

مستشارة علمية في كلية الطب في جامعة سبليت، كرواتيا (٢٠١١)

دكتوراه في الطب الشرعي، كلية الطب في جامعة زغرب، كرواتيا (١٩٩٨)

ماجستير في علوم الأحياء - الطب الحيوي، كلية العلوم الطبيعية والرياضيات في جامعة زغرب، كرواتيا، (١٩٩٢)

شهادة طب، كلية الطب في جامعة زغرب، كرواتيا (١٩٨٤)

الأنشطة الرئيسية الأخرى في المجال ذي الصلة بولاية هيئة المعاهدة المعنية

- عضو في اللجنة الأوروبية لمنع التعذيب والمعاملة أو العقوبة اللاإنسانية أو المهينة (٢٠٠٢-٢٠١٣)
- عضو في اللجنة الفرعية لمنع التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (٢٠٠٧-٢٠١٢)
- مستشارة وخبيرة صحية في مرفق مشاريع الهياكل الأساسية في غرب البلقان، كرواتيا (منذ عام ٢٠١٠)
- عضو في فريق الخبراء الاستشاري الطبي المستقل في إطار "المشروع الأوروبي للآليات الوقائية الوطنية" لمجلس أوروبا والمفوضية الأوروبية (منذ عام ٢٠١١)
- عضو في الآلية الوقائية الوطنية في كرواتيا (منذ عام ٢٠١٢)
- عضو في المجموعة الطبية التابعة لشبكة الآليات الوقائية الوطنية في جنوب شرق أوروبا (منذ عام ٢٠١٣)
- شاركت بصفتي عضواً في اللجنة الفرعية لمنع التعذيب وخبيرة مساعدة لمفوض مجلس أوروبا المعني بحقوق الإنسان، في عدد من الزيارات المنتظمة أو الخاصة إلى أماكن سلب الحرية في أوروبا وأمريكا اللاتينية وأفريقيا وآسيا
- وشاركت أيضاً، بصفتي عضواً في اللجنة الفرعية لمنع التعذيب أو خبيرة/مستشارة/مدرسة مستقلة مدعوة، في حلقات دراسية ومؤتمرات وحلقات عمل واجتماعات تشاورية نظمتها الأمم المتحدة ومجلس أوروبا ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا والمفوضية الأوروبية والاتحاد الأوروبي والمنظمة الدولية لإصلاح القانون الجنائي والمجلس الدولي لإعادة تأهيل ضحايا التعذيب ورابطة منع التعذيب والجمعية الطبية العالمية، وغيرها من الهيئات، التي يركز عملها على التعذيب ومنع التعذيب وتطبيق البروتوكول الاختياري وإنشاء الآليات الوقائية الوطنية
- قائمة بأحدث المنشورات في مجال العمل:**

Definis-Gojanović M. The principle of "equivalence of care" in prison settings - experience of international monitoring bodies for the prevention of torture. 19th World Congress on Medical Law 2012; Maceio, Brazil.

Definis-Gojanović M, Mijaljica G, Malički M. The role of international and national monitoring bodies in protecting the rights of persons with mental disabilities. Mental Health Europe Conference 2012; Split, Croatia

Definis-Gojanović Marija. The role of physicians in the prevention of torture. 18th World Congress on Medical Law 2010; Zagreb, Croatia.

Marić A, Definis-Gojanović M, Sutlović D, Glavaš T. Tragom ubijenih hercegovačkih fratara; ekshumacija u Zagvozdu i identifikacija. Hercegovačka franjevačka provincija Uznesenja BDM, Mostar, 2007.

المرفق الرابع

السيد روبرت فيهر بيريز (أوروغواي)

مكان وتاريخ الولادة: أوروغواي، ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٥٨

لغات العمل: الإسبانية (اللغة الأم) والإنكليزية

المسار المهني: طبيب (للتوحيد مع الجزء الأول)

الوظيفة الحالية

مستشار طبي للمفوض البرلماني لنظام السجون، وهو إحدى الآليات الوقائية الوطنية. ويشمل رصد أماكن الاحتجاز، مع إجراء زيارات ومقابلات مع السجناء ومراقبة السجلات الطبية، وإعطاء تصريحات بذلك

طبيب طوارئ في وحدة متنقلة للطوارئ والصدمات

الأنشطة المهنية الرئيسية

مدير تقني بالدائرة الأولى في نظام السجون التابعة لوزارة الصحة العامة (٢٠٠٨-٢٠١٠)

طبيب طوارئ بوحدة العناية المركزة المتنقلة لأمراض القلب لفترة ٢٣ عاماً (١٩٩١-٢٠١٤)

طبيب أسرة في منطقة ماركوني - كاسافال في ظروف حرجة لفترة ٢٢ عاماً (١٩٨٩-٢٠١١)

الإدارة الفنية، مستوصف حي كوبولا، في ظروف حرجة لفترة سبع سنوات (١٩٩٤-٢٠٠١)

طبيب متعاون في مركز العلاج المركز بالجمعية الإسبانية لفترة عامين (١٩٩١-١٩٩٢):
العناية المركزة

طبيب متعاون في وحدة العناية المركزة في المستشفى الإسباني لفترة عامين (١٩٨٨-١٩٩٠) -
العناية المركزة

طبيب في المركز الصحي سانتا ريتا في ظروف حرجة لفترة ست سنوات (١٩٨٦-١٩٩١)

خبرة في مجال طب الأسرة (١٩٨٩-٢٠١١)

المؤهلات الأكاديمية

دكتوراه في الطب (جامعة الجمهورية، أوروغواي)

متخصص في العناية المركزة

متخصص في طب الأسرة والمجتمع

الأنشطة الرئيسية الأخرى في المجال ذي الصلة بولاية هيئة المعاهدة المعنية

حلقة عمل في مجال فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز في نظام سجون السوق المشتركة لبلدان المخروط الجنوبي (فوز دي إغوازو، ٢٠١١)؛ والدورة التدريبية الأولى في الرعاية الصحية في مرافق السجون (٢٠١١)، مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة؛ والمشاركة في أول تجمع وطني لحقوق الإنسان، المؤسسة الوطنية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، ٢٠١٣؛ والدورة التدريبية الأولى عن الجوانب الطبية القانونية للعلاقة السريرية مع الشخص المحروم من الحرية، ٢٠١٣؛ وتقديم ورقة: الوضع القانوني للمصابين بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز في نظام السجون في أوروغواي؛ والمؤتمر الدولي المتعلق بالتعذيب وسوء المعاملة أو المعاملة اللاإنسانية أو المهينة، بوينس آيرس، ٢٠١٣؛ والأيام الدراسية الأولى بشأن منع التعذيب في بلدان المخروط الجنوبي، بوينس آيرس، ٢٠١٣؛ والمستشار الطبي - خطة الطوارئ - نظام سجون أوروغواي في حال سقوط ضحايا عديدين؛ والدورة التدريبية - البروتوكولات الصحية - الأرجنتين، ٢٠١٣؛ وتقديم ورقة - دور الأطباء ومنع التعذيب، كلية الحقوق، الأرجنتين ٢٠١٣؛ وتقديم ورقة: دور الدوائر الطبية في منع التعذيب، كلية الحقوق، أوروغواي؛ والفريق المعني بالأشخاص ذوي الإعاقة ومكافحة السل والحوار مع مسلوبي الحرية من المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز

أحدث المنشورات في هذا المجال

لا يوجد

المرفق الخامس

السيد كودجو غنامي غاربا (توغو)

تاريخ الميلاد ومكانه: ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٦٤ في كابو (توغو)

لغات العمل: الفرنسية

الوظيفة الحالية/المنصب الحالي

مدعي عام لدى محكمة الاستئناف في لومي (توغو)

المدعي العام السابق للجمهورية لدى المحكمة الابتدائية من الدرجة الأولى في لومي

مدير سابق لإدارة السجون وإعادة الإدماج

مستشار سابق لوزير العدل

مسؤول عن تدريس مادة علوم السجون في المدرسة الوطنية للإدارة، في المرحلة الثالثة، شعبة القضاء

الأنشطة المهنية الرئيسية

رصد تطبيق قانون العقوبات، والمشاركة في وضع سياسة العقوبات والسجون، ومراقبة أنشطة ضباط الشرطة القضائية، وإدارة محكمة الاستئناف، ورصد عمل المدعين العامين للجمهورية لدى المحاكم الجزئية التابعة لمحكمة الاستئناف، وتدريب المراجعين القضائيين؛ وتلقي الطلبات الخطية والشفوية

المؤهلات العلمية

المؤسسات المانحة للشهادات	السنة
شهادة المرحلة الثالثة من المدرسة الوطنية للإدارة	١٩٩٤-١٩٩٢
ماجستير في العلوم القانونية (جامعة بنن)	١٩٩١-١٩٨٧
بكالوريا فئة ألف ٤، من المدرسة الثانوية العامة في سوكوندي	١٩٨٧-١٩٨٣
شهادة إتمام المرحلة الإعدادية في الفئة باء من مدرسة سارا - كابورا	١٩٨٣-١٩٧٩
شهادة إتمام المرحلة الابتدائية من المدرسة الكاثوليكية في كابو - سارا	١٩٧٩-١٩٧٢

أنشطة رئيسية أخرى في مجال حقوق الإنسان ذات صلة بولاية لجنة مناهضة التعذيب

عضو في اللجنة المشتركة بين الوزارات لصياغة التقارير الأولية والدورية بشأن تنفيذ الاتفاقيات والاتفاقات الدولية التي صدّقت عليها توغو

مستشار فيما يخص إعداد تقرير الاستعراض الدوري الشامل المتعلق بتوغو

عضو في اللجنة المعنية بمتابعة التوصيات المنبثقة عن الحلقة الدراسية المتعلقة بدراسة تنفيذ البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وإنشاء الآلية الوقائية الوطنية

عضو في الوفد الحكومي لتقديم التقارير الأولية والدورية

رئيس اللجنة الفرعية لدراسة "اختيار آلية وقائية وطنية" في توغو

مفوض الحكومة في المناقشات البرلمانية بشأن القانون الذي يميز التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب

مفوض الحكومة في المناقشات بشأن القانون المتعلق بإلغاء عقوبة الإعدام

المشاركة في الندوة الدولية لرابطة منع التعذيب

قائمة بأحدث المنشورات في هذا المجال

لا توجد

المرفق السادس

السيد إميليو خينيس سانتيدريان (إسبانيا)

مكان وتاريخ الميلاد: مدريد، ١٤ تموز/يوليه ١٩٤٧

لغات العمل: الإسبانية والإنكليزية والفرنسية

الوظيفة الحالية

يعمل المرشح عضواً في اللجنة الفرعية لمنع التعذيب منذ عام ٢٠٠٩، مقرر الأرجنتين ودولة بوليفيا المتعددة القوميات والمكسيك

رئيس اتحاد حقوق منظمات حقوق الإنسان في إسبانيا

مستشار أمين المظالم في إسبانيا المعني بالآلية الوقائية الوطنية، ٢٠١٣

الأنشطة المهنية الرئيسية

عضو اللجنة الأوروبية لمنع التعذيب التابعة لمجلس أوروبا في ستراسبورغ، في الفترة من ٢٠٠٦ إلى ٢٠٠٩

عضو البعثة المدنية الدولية للأمم المتحدة ومنظمة الدول الأمريكية في هايتي، ١٩٩٤، الفئة ف-٤

تدريبات في المحكمة الأوروبية واللجنة الأوروبية لحقوق الإنسان، التابعة لمجلس أوروبا في ستراسبورغ، عامي ١٩٩١ و ١٩٩٦

محام ممارس منذ عام ١٩٨٦، في مدريد. وخبير في القانون الدولي، مدافع عن قضايا شتى لحقوق الإنسان أمام المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان واللجنة المعنية بحقوق الإنسان ومحكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان. وأستاذ القانون وعضو الجمعية الإسبانية لأساتذة القانون الدولي والعلاقات الدولية

المؤهلات الأكاديمية

الإجازة في الحقوق من جامعة دوستو (بيلباو). الحصول على درجة دكتوراه، تقديم دراسة وأطروحة، جامعة كومبلوتنسي. مدريد

الماحستير في حقوق الإنسان في معهد حقوق الإنسان بجامعة كومبلوتنسي. مدريد

دبلوم في حقوق الإنسان في معهد ستراسبورغ لحقوق الإنسان

الأنشطة الرئيسية الأخرى في المجال ذي الصلة بولاية هيئة المعاهدة المعنية

إجراء زيارات بصفته عضواً في اللجنة الفرعية لمنع التعذيب: لبنان، وبوليفيا، ومالي (رئيس البعثة)، والأرجنتين، وغابون (رئيس البعثة)، ونيكاراغوا

المشاركة في البرامج التدريبية للآليات الوقائية الوطنية، مع مجلس أوروبا، في أرمينيا وباريس المشاركة مع رابطة منع التعذيب في حلقات عمل مختلفة عن تنفيذ البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب: الأرجنتين، وباراغواي، والبرازيل، وبنما، وكولومبيا، والمكسيك حلقات عمل لمنع التعذيب مع الشبكة الأوروبية المتوسطة لحقوق الإنسان والمنظمة العالمية لمناهضة التعذيب: المغرب وتونس، ٢٠١٢

مراقب دولي لرابطة المحامين الدولية في لندن في الدعاوى المرفوعة ضد المدافعين عن حقوق الإنسان في فتزويلا، ٢٠١٣

دورات/حلقات تدريبية موجهة للقضاة وقضاة الصلح من أجل منع التعذيب في القانون الدولي، مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، ورابطة المحامين الدولية، والمحكمة العليا في المكسيك: أوكاساكا، وولاية المكسيك الاتحادية، ومونتيري، وغوادالاخارا، وتشياباس، ٢٠١٣

أحدث المنشورات في هذا المجال

Pena de Muerte y Tortura (The death penalty and torture). Fifth World Congress against the Death Penalty, 2013.

Guía para la Investigación Eficaz del Femicidio en Latinoamérica (Guide for the effective investigation of femicide in Latin America), UN-Women, Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights, 2012.

La Prevención de la Tortura en Argentina (The prevention of torture in Argentina). Human Rights Institute, Universidad de la Plata, 2012.

La Problemática Internacional de la Prevención de la Tortura (An international approach to the prevention of torture). Instituto Brasileño de Ciencias Criminales, Sao Paulo, 2012.

Problemas generales que plantea la aplicación del Protocolo Facultativo a la Convención de NNUU contra la Tortura (OPCAT) (General problems related to the implementation of the Optional Protocol to the Convention against Torture), 2009.

المرفق السابع

السيدة لورينا غونزاليز بينتو (غواتيمالا)

تاريخ ومكان الميلاد: مدينة غواتيمالا، ٢٠ أيار/مايو ١٩٦٠

لغات العمل: الإسبانية والإنكليزية

المسار المهني

من ١٩٩٠ إلى ٢٠٠٩: معهد البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان، مديرة برنامج الدورة المتعددة التخصصات وبرنامج أمين المظالم

من ١٩٨٦ إلى ١٩٩٠: وزارة الشؤون الخارجية في غواتيمالا: مندوبة مناوبة لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف ولدى منظمة الدول الأمريكية في واشنطن العاصمة (شاركت في صياغة بروتوكول سان سلفادور وبروتوكول إلغاء عقوبة الإعدام). ومحاضرة زائرة في جامعات أجنبية: جامعة إسيكس، وجامعة روبرت شومان في فرنسا، والجامعة الأيبيرية الأمريكية في المكسيك

الوظيفة الحالية

أستاذة القانون الدولي لحقوق الإنسان، جامعة دي لا سال في كوستاريكا (١٧ سنة). ومديرة كرسي اليونسكو لحقوق الإنسان في جامعة دي لا سال. ومستشارة دولية في مجال حقوق الإنسان. وعضو لجنة حقوق الإنسان التابعة لنقابة المحامين في كوستاريكا. ورئيسة مركز الدراسات المتعلقة بالحقوق

الأنشطة المهنية الرئيسية

أستاذة جامعية وباحثة في موضوع حقوق الإنسان ومستشارة في تصميم وتنفيذ ورصد وتقييم ومتابعة المشاريع الشاملة للبلدان الأمريكية بشأن تقديم المساعدة التقنية والتدريب والبحث وإنتاج المواد المتخصصة لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها

المؤهلات الأكاديمية

محامية وموثقة. دبلوم في القانون الدولي لحقوق الإنسان (جامعة أكسفورد). ودورات متخصصة في حقوق الإنسان: دورة تدريبية لأستاذة الجامعات، الجامعة الأمريكية، واشنطن العاصمة؛ والدورة التدريبية الدولية لحماية حقوق الإنسان المكفولة للمحامين والقضاة (أكاديمية لاهاي للقانون الدولي)؛ والمعهد الدولي لحقوق الإنسان (ستراسبورغ)

الأنشطة الرئيسية الأخرى في المجال ذي الصلة بولاية هيئة المعاهدة المعنية

دعمت الأبحاث المتعلقة بأنظمة السجون في بعض بلدان أمريكا اللاتينية، مثل "الوصول إلى التعليم للشبان مسلوبي الحرية في مركز تدريب الأحداث زور كوي بكوستاريكا". وقدمت محاضرات بشأن أنظمة السجون وحقوق الإنسان في المكسيك وهندوراس وكوستاريكا وغيرها

أحدث المنشورات في هذا المجال

The Challenges of the Correctional Systems in Latin America and the Contribution of the Ombudsman Offices. *Creación de un sistema de monitoreo a la Ley General de Migración y la construcción de la Política Migratoria sobre Niñez y Adolescencia en Costa Rica* (Creation of a monitoring system of the Migration Act and establishment of the migration policy for children and adolescents in Costa Rica).

El debido proceso: garantía fundamental de todos los derechos humanos y requisito esencial del estado de derecho: el caso López Álvarez contra Honduras (Due process: fundamental guarantee of human rights and essential requirement of the rule of law: the case of López Álvarez against Honduras).

المرفق الثامن

السيد بيتروس ميخائيليدس (قبرص)

تاريخ ومكان الميلاد: ١٥ آذار/مارس ١٩٣٩، آجيوس فوتيوس - بافوس، قبرص

لغات العمل: الإنكليزية والفرنسية

الوظيفة الحالية

مزاولة المحاماة - مستشار قانوني في قبرص (مكتب المحاماة بتروس ميخائيليدس وشركاؤه)

عضو في اللجنة الفرعية لمنع التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية

أو المهينة. انتخب عضواً في اللجنة الفرعية في ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠

رئيس المنظمة غير الحكومية "لجنة قبرص لمنع التعذيب وأي شكل من أشكال سوء المعاملة"

أستاذ في حقوق الإنسان في كلية الحقوق في جامعة نيابوليس، قبرص

الأنشطة المهنية الرئيسية

من عام ١٩٦٧ إلى عام ١٩٧١: مزاولة مهنة القانون في قبرص. وفي عام ١٩٧١، عُيّن

قاضياً وشغل ذلك المنصب حتى آذار/مارس ١٩٧٨ عندما أصبح وزيراً للعدل، وابتداءً من

أيار/مايو ١٩٧٩ شغل أيضاً منصب مستشار الرئيس. وفي تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٠، عُيّن

رئيس الجمهورية مستشاراً خاصاً للشؤون القانونية وشؤون حقوق الإنسان

وفي عام ١٩٨١، انضم إلى السلك الدبلوماسي حيث شغل منصب سفير معتمد لقبرص لدى

فرنسا وإيطاليا والنمسا، مع اعتمادات أخرى في ذات الوقت لدى إسبانيا والبرتغال وسويسرا

ومالطة وألبانيا وسلوفينيا وكرواتيا وسلوفاكيا وليختنشتاين وسان مارينو. وشغل أيضاً منصب

الممثل الدائم لقبرص لدى مجلس أوروبا ولدى الأمم المتحدة (فيينا) ولدى منظمة الأمن

والتعاون في أوروبا. وتقلد أيضاً منصب مدير تخطيط السياسات ومنصب الأمين الدائم لدى

وزير الخارجية. ومنذ نيسان/أبريل ١٩٩٩، يعمل السيد ميخائيليدس محامياً ومستشاراً قانونياً

في نيقوسيا

المؤهلات العلمية

درس القانون والعلوم السياسية والاقتصادية في جامعة أثينا (١٩٥٨-١٩٦٣) وواصل

عمله للتحضير لدرجة الدكتوراه في القانون الدستوري والعلوم السياسية في جامعة

باريس ١ - السوربون. (١٩٦٥-١٩٦٧) حصل على شهادة الدراسات المعمّقة،

دكتوراه الجامعة

الأنشطة الرئيسية الأخرى في المجال ذي الصلة بولاية هيئة المعاهدة المعنية

المشاركة و/أو تمثيل قبرص في لجان واجتماعات وزارية مختلفة بشأن حقوق الإنسان في مجلس أوروبا ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا والأمم المتحدة. وكان عضواً في فريق نواب الوزير المعني بحقوق الإنسان وفي مؤتمر البندقية عن تحقيق الديمقراطية بواسطة القانون

شارك، بصفته ممثل قبرص الدائم لدى مجلس أوروبا، في الأعمال التحضيرية لاتفاقية منع التعذيب والمعاملة أو العقوبة اللاإنسانية أو المهينة. وكان من بين الأعضاء المنتخبين الأوائل في لجنة منع التعذيب عندما أنشئت في عام ١٩٨٧. وأعيد انتخابه لولايات متتالية وخدم اللجنة حتى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١. وبصفته رئيس لجنة قبرص لمنع التعذيب، نظّم عدة حلقات دراسية ومحاضرات وحلقات عمل بشأن آليات منع التعذيب في قبرص، ومواضيع أخرى تتعلق بحقوق الإنسان

قائمة بأحدث المنشورات في مجال العمل

تأليف منشورات ومقالات متنوعة بشأن النظام القانوني وحقوق الإنسان في قبرص، ولا سيما مقالات تتعلق بالاتفاقية الأوروبية لمنع التعذيب والمعاملة أو العقوبة اللاإنسانية أو المهينة، وهيئات دولية أخرى معنية بحقوق الإنسان

السيدة عائشة شجون محمد (جمهورية ملديف)

تاريخ ومكان الميلاد: ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧، ماليه، ملديف

لغات العمل: الإنكليزية والديفيهي

الوظيفة الحالية

قاضية في المحكمة المدنية في ملديف (منذ عام ٢٠٠٧ وحتى اليوم) مسؤولة بشكل رئيسي بالفصل في المنازعات

الأنشطة المهنية الرئيسية

علاوة على مهمة الفصل في المنازعات، أشارت في تدريب القضاة والمسؤولين عن إنفاذ القانون، بمن فيهم موظفو السجون، في مجال حقوق الإنسان والدستور، مع التركيز بشكل خاص على مسألة التعذيب. وأساهم في إعداد أنشطة متنوعة لتشجيع اللجوء إلى القضاء. ومن جملة تلك الأنشطة، على سبيل المثال لا الحصر، وضع آليات من أجل إضفاء الطابع المؤسسي على برامج معاملة السجناء ودعمهم

المؤهلات العلمية

١- إجازة في الحقوق (مع مرتبة الشرف) من جامعة لندن؛

٢- درجة الماجستير في الحقوق من جامعة غرب أستراليا.

الأنشطة في المجال ذي الصلة بولاية هيئة المعاهدة - اللجنة الفرعية لمنع التعذيب

عضو في اللجنة الفرعية منذ عام ٢٠١١، ونائبة رئيس اللجنة المعني بالاجتهادات القانونية. وتمثل وظائفها الرئيسية في العمل مقررًا للجنة والإشراف على تطور الاجتهادات القانونية للجنة. مما يعني أيضاً تولي رئاسة الفريق العامل التابع للجنة الفرعية المعني بالاجتهادات القانونية. وأعمل أيضاً ضمن الفريق الإقليمي الأوروبي، من خلال التواصل مع الآليات الوقائية الوطنية ومساعدتها وإسداء المشورة لها، والتواصل مع الفريق العامل التابع للجنة الفرعية المعني بالقواعد النموذجية الدنيا. وشاركت بالإضافة إلى ذلك في العديد من وفود اللجنة الفرعية خلال زيارات إلى أماكن مخصصة لسلب الحرية

وبالإضافة إلى ذلك، شاركت في مناسبات عدة بصفة مدربة أو متحدثة عن موضوع منع التعذيب على الصعيدين المحلي والدولي

في عام ٢٠٠٤، كنت من بين ثلاثة أشخاص عملوا على إنشاء ما كان يُعرف بشبكة المحتجزين الملديفيين (الأولى من نوعها في ملديف)، والتي كانت أهم وظائفها توثيق حالات

الاحتجاز التعسفي وإفلات أفراد من الشرطة من العقاب ومعاملة السجناء، ونشرها، بالإضافة إلى دعم أسر المحتجزين

وعملت أيضاً بشكل مستفيض على إنشاء نظام حديث لقضاء الأحداث والعدالة الجنائية في ملديف. كما قدمت المشورة بشأن المعايير والمبادئ التوجيهية أثناء إعداد مشروع قانون السجون والإفراج بكفالة

قائمة بخمسة منشورات حديثة تتعلق بولاية هيئة المعاهدة

ليست لدي منشورات تتعلق بولاية هيئة المعاهدة في حد ذاتها، لكنني أعددت بعض اللوائح وحررت بعض البحوث المتعلقة بولاية اللجنة الفرعية

المرفق العاشر

السيدة راضية نصراوي (تونس)

تاريخ ومكان الميلاد: ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٥٣

لغات العمل: العربية والفرنسية والإنكليزية

الخبرة المهنية

- الدفاع عن ضحايا القمع منذ عام ١٩٧٦ وخاصة ضحايا التعذيب (الناشطون السياسيون الديمقراطيون، الإسلاميون، القوميون العرب، النقابيون، الطلاب، الصحفيون، المدافعون عن حقوق الإنسان والسجناء العاديون)؛
- مؤتمرات ومقالات عن حقوق الإنسان، وتحديدًا عن مسألة التعذيب (تحليل النصوص المتعلقة بجريمة التعذيب، والآلية الوطنية للوقاية من التعذيب وما إلى ذلك)، فضلاً عن حقوق المرأة.

الوظيفة الحالية

محامية لدى محكمة النقض ورئيسة المنظمة التونسية المناهضة للتعذيب، التي كانت تُسمى سابقاً جمعية مكافحة التعذيب في تونس

المؤهلات العلمية

- ماجستير في القانون العام؛
- شهادة الكفاءة في مهنة المحاماة؛
- دروس من المرحلة الثالثة في القانون العام؛
- دروس في الصحافة.
- دروس جامعية في فرنسا (معهد دراسات قضايا المرأة).

الأنشطة في المجال ذي الصلة بولاية هيئة المعاهدة التي تتقدم لعضويتها المرشحة

- مهمة تحقيق بطلب من الأمم المتحدة (كوت ديفوار)؛
- مهمة تحقيق بطلب من منظمة العفو الدولية (مالي)؛
- مهمة مراقبة محاكمات في الأردن ومالي (منظمة العفو الدولية) وفي المغرب (الاتحاد الدولي لحقوق الإنسان والاتحاد البرلماني الدولي)؛

- زيارة سجون ومراكز شرطة في تونس ولبنان والأردن في إطار المنتدى الإقليمي لمراقبة أماكن الاحتجاز (منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا) الذي تنظمه مؤسسة الكرامة الدولية (مركز التأهيل والبحوث لضحايا التعذيب سابقاً) والمركز اللبناني "ريستارت" لتأهيل ضحايا العنف والتعذيب.

قائمة بأحدث المنشورات المتعلقة بولاية هيئة المعاهدة

- "التعذيب في تونس وقانون مكافحة الإرهاب المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣. وقائع وشهادات لوقف الإفلات من العقاب". تقرير حررته بالتعاون مع لجنة احترام الحريات وحقوق الإنسان في تونس (٢٠٠٨)
- عدة تقارير عن التعذيب في تونس (مثل قضية قطاع المناجم)، وعن أعمال العنف التي يرتكبها أفراد الشرطة بحق النساء وما إلى ذلك

المرفق الحادي عشر

السيدة كاترين بوليه (فرنسا)

تاريخ ومكان الميلاد: ٢٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٥٧ في مرسيليا (فرنسا)

لغات العمل: الفرنسية (القدرة على التحدث بالإنكليزية)

الخبرة المهنية

طبيبة نفسانية تزاوّل عملها في السجون منذ عام ١٩٩١

خبيرة لدى اللجنة الأوروبية لمنع التعذيب والمعاملة أو العقوبة اللاإنسانية أو المهينة منذ عام ١٩٩٩

عضو في اللجنة الفرعية لمنع التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة منذ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤

الوظائف الحالية

طبيبة مسؤولة عن قسم "الطب النفسي والطب والإدمان أثناء الاحتجاز - الطب الشرعي" في مستشفيات مرسيليا. ويجمع هذا القسم ذو البعد الإقليمي عدة خدمات، منها:

- الرعاية الصحية السريرية لكل من:
 - المدانون (رجال ونساء وقاصرون)، بما يشمل النواحي الجسدية والنفسانية والمتعلقة بالإدمان في السجون وفي المستشفيات؛
 - المحتجزون في مراكز الحبس الاحتياطي (بالغون وقاصرون وأسر)؛
 - خدمة الطب الشرعي: جمع الجثث، تشريح الجثث وفق الطب الشرعي، والفحص الطبي للمحتجزين والضحايا؛
 - العمل كمركز خبرات للعاملين مع مرتكبي أعمال العنف الجنسي.

عضو في لجنة المتابعة الطبية في وحدة الأمراض المستعصية في مركز مونفافييه للاستشفاء التي تبتّ في إبقاء أو إنهاء تدابير الاحتفاظ بالمرضى الذين يشكلون خطراً كبيراً من الناحية العقلية

أبرز الأنشطة المهنية

الأشراف الطبي والإداري على قسم الطب النفسي والطب والإدمان أثناء الاحتجاز - الطب الشرعي والتنسيق الإقليمي لخدمات الصحة المقدمة للمحتجزين

معاينات سريرية واستشارات في الطب النفسي

توفير الخبرات والتعليم

المؤهلات العلمية

- شهادة دكتوراة في الطب، ١٩٨٦؛
- شهادة دراسات متخصصة في الطب النفسي، ١٩٨٦؛
- شهادة جامعية في الأمراض النفسية والسريرية حسب فرويد، ١٩٨٧؛
- شهادة جامعية في الطب النفسي الشرعي، ١٩٩١؛
- تأهيل في الطب النفسي، فرع الأطفال والمراهقين، ٢٠٠٠؛
- إفادة تخصص في تنظيم أقسام المستشفيات وإدارتها، ٢٠١٠.

المناصب

- طبيبة سابقاً في مستشفيات الأمراض النفسية، ١٩٨٢؛
- طبيبة أمراض نفسية في المستشفيات، ١٩٨٨؛
- باحثة مساعدة، ٢٠١٤.

الأنشطة في المجال ذي الصلة بولاية هيئة المعاهدة - اللجنة الفرعية لمنع التعذيب:

- عضو في قائمة الخبراء لدى اللجنة الفرعية لمنع التعذيب منذ عام ٢٠٠٩ وعضو في اللجنة المذكورة منذ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤؛
- خبيرة لدى اللجنة الأوروبية لمكافحة التعذيب والمعاملة أو العقوبة اللاإنسانية أو المهينة منذ عام ١٩٩٩، أجرت ٢٣ زيارة منتظمة أو خاصة في ١١ دولة طرفاً في الاتفاقية؛
- عضو مؤسس ورئيسة فخرية لجمعية قطاعات طب الأمراض النفسية في السجون التي تضم مهنيي الصحة العقلية العاملين في السجون؛
- شاركت في فرق العمل الوزارية (الصحة و/أو العدل) والبرلمانية المعنية بالرعاية الصحية للأشخاص المحتجزين والأشخاص الذي يعانون من أمراض نفسية؛
- تدريس الجوانب التشريعية والأخلاقية المتعلقة بممارسة الطب.

قائمة بأحدث المنشورات المتعلقة بولاية هيئة المعاهدة

الهيئة	الموضوع	السنة	المساهمة
الهيئة العليا للصحة	جلسة عامة عن الاعتلال النفسي	٢٠٠٦	عضو في الهيئة الفاحصة
الهيئة العليا للصحة	جلسة عامة عن دراسة الأمراض النفسية لدى المحكومين	٢٠٠٧	"مصير المرضى العقليين المسؤولين عن أفعالهم في نظام السجون"

المساهمة	السنة	الموضوع	الهيئة
عضو في فريق الخبراء	٢٠١٠	توصيات بشأن التعامل مع مرتكبي أعمال عنف جنسية بحق قاصرين	الهيئة العليا للصحة
"العلاج في السجن وخارج الجدران"	٢٠١٣	مؤتمر توافق بشأن منع تكرار الجريمة	وزارة العدل

السنة	الموضوع	المجلة
٢٠١٢، العدد ٨٨، ص. ٦٠٥-٦١٥	"هل يُعاد النظر في قانون عام ١٩٩٤ مع بروز هاجس الأمن وتقييم الخطر؟"	<i>L'information psychiatrique</i>
٢٠١٣، العدد ٦٣، ص. ٨٢-٨٩	"النواحي الخاصة المرتبطة بالمرضى النفسي في السجون، وكيفية علاجها"	<i>La revue du praticien</i>

المرفق الثاني عشر

السيدة أنيتا ستانسيفسكا (جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً)

تاريخ ومكان الميلاد: ٢٥ حزيران/يونيه ١٩٧٦، سكوبيي، جمهورية مقدونيا

لغات العمل: الإنكليزية، المقدونية (اللغة الأم)، ولغات يوغوسلافيا سابقاً

المسار المنهي

دكتوراه من جامعة القديسين سيريل وميثوديوس، كلية الفلسفة، أطروحة في مجال علم الأمراض الاجتماعية

أنشطة تعليمية في كلية الفلسفة في جامعة القديسين سيريل وميثوديوس في مجال "العمل الوقائي والاجتماعي"، بصفتي خبيرة في هذا المجال

أستاذة مساعدة في الجامعة الأوروبية في سكوبيي، في مادة "حقوق الإنسان والديمقراطية" (كلية العلوم السياسية)؛ ومادة "الفساد وكيفية القضاء عليه" (كلية علوم القانون)

الوظيفة الحالية

مساعدة لوزير الداخلية لشؤون إدارة الرقابة الداخلية والمعايير المهنية

الأنشطة المهنية الرئيسية

تتطلب وظيفتي الحالية كمساعدة للوزير لشؤون إدارة الرقابة الداخلية والمعايير المهنية أن اضطلع بعدد من التدابير والأنشطة المتعلقة بحقوق الإنسان والحريات، في كل قضية تُنتهك فيها حقوق المواطنين الإنسانية من قبل موظفي وزارة الداخلية. وتستدعي أنشطة عملي اليومي الالتزام بوضع آليات لحماية حقوق الإنسان والحريات، وتحسينها باستمرار. وفي إطار وظيفتي كرئيسة لقسم الرقابة الداخلية والمعايير المهنية، تقع على عاتقي مسؤولية التنسيق مع أمين المظالم في جمهورية مقدونيا، ومع المحاكم، والمدعي العام والإدارات المختصة الأخرى في جمهورية مقدونيا، بشأن قضايا انتهاك موظفي وزارة الداخلية لحقوق المواطنين الإنسانية

المؤهلات العلمية

دكتوراه من جامعة القديسين سيريل وميثوديوس، كلية الفلسفة، معهد العمل الاجتماعي، سكوبيي، ٢٠٠٩؛ درجة الماجستير من جامعة القديسين سيريل وميثوديوس، كلية الفلسفة، معهد العمل الاجتماعي، سكوبيي، ٢٠٠٦

إجازة من جامعة القديسين سيريل وميثوديوس، كلية الفلسفة، معهد العمل الاجتماعي، سكوبيي، ١٩٩٩

الأنشطة الرئيسية الأخرى في المجال ذي الصلة بولاية هيئة المعاهدة المعنية

عضو في اللجنة الفرعية لمنع التعذيب منذ عام ٢٠١٠

عضو في الهيئة المشتركة بين الوكالات المعنية بحقوق الإنسان التابعة لحكومة جمهورية مقدونيا (٢٠٠٨-٢٠١٣)

عضو في الفريق العامل المعني بالبرنامج الوطني لاعتماد الفقرة ٢، ٢٣، ٣ الخاصة بسياسة مكافحة الفساد من المادة ٣-٢٣ من الإطار القانوني الأوروبي، المتعلقة بالنظام القضائي وحقوق الإنسان، والفقرة ٣-٢٣-٣ المتعلقة بالحقوق الأساسية

عضو في الفريق العامل المعني بالبرنامج الوطني لاعتماد الفقرة ١٩-٧ الخاصة بمكافحة التمييز وتكافؤ الفرص من المادة ٣-١٩ من الإطار القانوني الأوروبي، المتعلقة بالسياسية الاجتماعية والعمل

عضو في الشراكة الأوروبية لمكافحة الفساد

عضو في فريق الخبراء الحكومي المعني بمراقبة تطبيق اتفاقيات الأمم المتحدة

المرفق الثالث عشر

السيدة نورا سيفاس (النرويج)

تاريخ الميلاد ومكانه: ١١ كانون الأول/ديسمبر، ١٩٤٩، في أوسلو

لغات العمل: الإنكليزية والنرويجية والبرتغالية والإسبانية

الوظيفة الحالية/المنصب الحالي

أستاذة مشاركة في قسم علم النفس، جامعة أوسلو. أخصائية في علم النفس السريري، مع تركيز خاص على ضحايا التعذيب

الأنشطة المهنية الرئيسية

متابعة مسائل خاصة بعد ثماني سنوات في لجنة مناهضة التعذيب، ولا سيما الحق في الجبر، وإعادة تأهيل ضحايا التعذيب، وأهمية توثيق أعمال التعذيب، وذلك من خلال إلقاء محاضرات، والمشاركة في اجتماعات خبراء وكتابة المقالات

مسئولة عن برنامج بحث في العدالة الانتقالية في بيرو والأرجنتين يركّز على تجارب الناجين المتتمسين للجبر. شاركت في برنامج بحث بالتعاون مع مركز حقوق الإنسان التابع لكلية الحقوق في جامعة بيركلي في كاليفورنيا، بشأن تحسين مشاركة الضحايا وحماية الشهود في المحكمة الجنائية الدولية. التدريس وإجراء بحوث كأستاذة مساعدة (تقديم العناية السريرية للاجئين، وضحايا الصدمات، وإجراء بحوث في مجال العدالة الانتقالية والعنف الجنسي بحق النساء، وما إلى ذلك)

القيام مؤخراً بوضع دليل بشأن الصحة العقلية للنساء اللواتي يتعرضن للعنف الجنسي في سياق النزاع المسلح، نُشر على شبكة المعلومات المتعلقة بالصحة وحقوق الإنسان
إلقاء عدة محاضرات وتقديم عروض خارج إطار الجامعة عن مسألة التعذيب والعنف الجنسي والصحة العقلية

المؤهلات العلمية

٢٠٠١: دكتوراه في علم النفس، جامعة أوسلو

١٩٧٥: شهادة دراسات عليا في علم النفس، فرع علم النفس، كلية العلوم الاجتماعية، جامعة أوسلو

أنشطة رئيسية أخرى في المجال ذي الصلة بولاية هيئة المعاهدة المعنية

رئيسة لجنة الدراسات في فرع علم النفس في جامعة أوسلو، ٢٠١٠-٢٠١٤

رئيسة لجنة حقوق الإنسان في رابطة علماء النفس النرويجية، ١٩٩٨-٢٠١٤

شاهدة كخبيرة في قضية تتعلق بجريمة حرب خضعت للمحاكمة في النرويج (٢٠٠٨)، وفي قضية جبر وإعادة تأهيل خضعت للمحاكمة في محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان (٢٠١٣) عضو في أفرقة الخبراء العاملة في وزارة الصحة وإدارة الهجرة المعنية بتوثيق أعمال التعذيب، وبرتوكول اسطنبول، وتحديد الفئات الضعيفة من طالبي اللجوء
 دُعيت للتحدث في مؤتمرات عديدة عُقدت في اسبيكس، المملكة المتحدة، في ٢٠٠٩ و ٢٠١٢؛ وفي فيينا، النمسا، في ٢٠١١؛ وفي هونغ كونغ، الصين، في ٢٠١٢؛ وفي سيول، جمهورية كوريا، في ٢٠١٣
 إدارة حلقات عمل بشأن العنف الجنسي بحق النساء في كولومبيا (٢٠١٣)، وكمبوديا (٢٠١٤) والأردن (٢٠١٤)

تقدم محاضرات شاملة في النرويج وخارجها في مجال حقوق الإنسان وعلم النفس، وإعادة تأهيل ضحايا العنف، والعدالة الانتقالية، ولم تشمل الأسر

أحدث المنشورات في هذا المجال

الكتب

- Sveaass, N., Lund, K., Kofoed Olsen, B. & Ekeløve-Slydal, G. (2011). *Protecting and promoting human rights in Norway. Review of the Norwegian Centre for Human Rights in its Capacity as Norway's National Human Rights Institution*. UD/SMR, 2011.
- Brekke, J-P., Sveaass, N., & Vevstad, V. (2010). *Sårbare asylsøkere i Norge og EU*. Rapport Institutt for samfunnsforskning. Nr. 14 (Vulnerable Asylum Seekers in Norway and EU).

المقالات

- Sveaass, N., Agger, I., Anne-Margrethe Sønneland, Elsass, P. & Hamber, B. (2014). Surviving gross human rights violations: exploring survivors' experience of justice and reparation. In S. Cooper and K. Ratele (eds.). *Psychology Serving Humanity. Volume II: Western Psychology*, p. 66-84. Psychology Press, Taylor & Francis group.
- Sveaass, N., Gaer, F. & Grossman, C. Rehabilitation in Article 14 of the Convention Against Torture and Other Cruel, Inhuman or Degrading Treatment or Punishment. In T. Gray, L. McGregor & C. Sandoval (eds.). *Rehabilitation and Transitional Justice*. The Essex Transitional Justice Network at the University of Essex. Accepted for publication.
- Sveaass, N. (2013). Gross human rights violations and reparation under international law: approaching rehabilitation as a form of reparation. *European Journal of Psychotraumatology*. ISSN 2000-8066. 4(17191).
- Iversen, V., Morken, G. & Sveaass, N. (2012). The role of trauma and psychological distress on motivation for foreign language acquisition among refugees. *International Journal of Culture and Mental Health*. ISSN 1754-2863. doi: 10.1080/17542863.2012.695384.
- Sveaass, N. (2011). Trauma: Individual and group. In D. J. Christie (Ed.), *Encyclopedia of Peace Psychology*. Hoboken, New Jersey: Wiley-Blackwell.
- Stige, S. & Sveaass, N. (2010). Living in exile when disaster strikes at home. *Torture: Journal on Rehabilitation of Torture Victims and Prevention of Torture*, 20 (2), 76-91.

المرفق الرابع عشر

السيد فورتوني غايتان زونغو (بور كينا فاسو)

تاريخ ومكان الميلاد: ١٧ أيار/مايو ١٩٧٤ في كودوغو، بور كينا فاسو

لغات العمل: الفرنسية (تحدث الإنكليزية بمستوى مقبول)

الخبرات المهنية

منذ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١: قاضٍ في محكمة الاستئناف في واغادوغو (وزارة العدل)
 من تموز/يوليه ٢٠٠٨ إلى تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١: مدير عام لمنظمة حماية حقوق الإنسان والدفاع عنها (وزارة تعزيز حقوق الإنسان)
 منذ كانون الثاني/يناير ٢٠١١: عضو في اللجنة الفرعية لمنع التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة
 من كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ إلى تموز/يوليه ٢٠٠٨: مدير منظمة حماية حقوق الإنسان والدفاع عنها (وزارة تعزيز حقوق الإنسان)
 من تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦: رئيس محكمة قضاء الأحداث في بوبو ديولاسو (وزارة العدل)
 من تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢ إلى تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤: قاضٍ في المحكمة العليا في واغادوغو، (وزارة العدل)

الوظيفة الحالية

قاضٍ في محكمة الاستئناف في واغادوغو

الأنشطة المهنية الرئيسية

قاضٍ في محكمة الاستئناف في واغادوغو

المهام: تعديل القرارات التي اتخذتها محاكم الدرجة الأولى ابتداءً في المجالات كافة، أو إلغاؤها

المؤهلات العلمية

شهادة في الوظيفة القضائية في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢: المدرسة الوطنية للإدارة والقضاء، فرع القضاء، واغادوغو (بور كينا فاسو)

شهادة مشتركة بين الجامعات، المرحلة الثالثة، فرع الحقوق الأساسية في تشرين الأول/
أكتوبر ٢٠٠١: جامعة نانت (فرنسا) (شهادة ماجستير في القانون الدولي والأوروبي في
حزيران/يونيه ٢٠٠٨)

درجة الماجستير في القانون في حزيران/يونيه ١٩٩٩: من كلية الحقوق والعلوم السياسية،
جامعة واغادودغو (بوركينافاسو)

إجازة في القانون في حزيران/يونيه ١٩٩٧: من كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة
واغادودغو (بوركينافاسو)

الأنشطة الرئيسية الأخرى في المجال ذي الصلة بولاية هيئة المعاهدة المعنية

اكتسبت منذ عام ٢٠٠٢ كفاءات في مجال الدراسات القانونية والقضائية وفي مجال حقوق
الإنسان. واكتسبت بفضل ذلك قدرات متينة في مجال تحليل النصوص المتعلقة بحقوق الإنسان
وصياغتها، كما في صياغة برامج وأنشط متعلقة بحقوق الإنسان وتنفيذها
